

14/539 سلسلة نور على الدرب / عبدالعزيز بن باز

عبدالعزیز بن باز

ايها السادة المستمعون السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ومرحبا بكم في هذا اللقاء الذي نستضيف فيه سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز الرئيس الحال لادارات البحوث العلمية والافتاء والدعوة والارشاد. اه لدينا مجموعة كبيرة من هذه الاسئلة والاستفسارات. واه - [00:00:00](#)

لعل في مقدمتها رسالة عبد الله السليمان من منفوحة ومحمد ماجد سليمان ومحمد احمد محمد الشمراني شمران من باسوت وآ دحيم محمد احمد عسيري وعلي احمد زاهد السيفي ونبدأ برسالة المستمتر اه سليمان محمد - [00:00:20](#)

الرياض. يقول اذا كنت لصلاة الصبح فشكيت. هل اديت صلاة العشاء؟ فما الحكم؟ اذا كان الراجح عندي اني صليت. واذا كان الراجح اني لم اصلي واذا تساوى الامر ان شفاء الرحمن الرحيم. الحمد لله - [00:00:40](#)

الصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله واصحابه ومن اهتدى بهداه. اما بعد فالذي يظهر ان شرع مطهر ان الانسان لا شك ادى واجب او ما ادى انه ان عليه ان يؤدي الواجب اذا كان من عادته ان قد يتساهل فيها - [00:00:56](#)

يضيعوها ويتساهلوا فيها بل ينبغي لها ان يبادر بقضاءها اولاً ثم يصلي الفجر. اما اذا كان لا سمع له في ذلك بل يصلي الصلاة في وقتها مع المسلمين وفي وقتها في البيت لبعض الاعذار وان كان لا يجوز صيامها في البيت. الواجب على المسلم ان يصليها في جماعة في المساجد. ولا يجوز لاحد يصليها البيت الا بعذر شرعه كالمرض. او - [00:01:13](#)

الله الذي يمنعه من الخروج عن نفسه. لكن اذا كان من انه يصليها مع الجماعة او يصليها في البيت لعذر من الاعذار فلا ينبغي ان ينظر لها شك بل ينبغي ان يطلع هذا الشرك ولا يلتفت اليه. اما اذا كان ترتبه يؤخرها قد يمسي وما فعلها وقد يشغل - [00:01:33](#)

فاذا كمان حقق ولا جزم انه فعلها فليقظها ثم يصلي الفجر بعد ذلك. اما اذا كانت اوها م وظنون لا لا اساس لها بل من عادته ومن طريقته والعياذ بها وفعلها في وقتها والصلاة كما شرع الله هذه الوسوس اليها ولا يعمل ولا يعمل بها بل يصلي الفجر - [00:01:53](#)

ويحمل امره على انه فعلها والحمد لله كعادته متبعة. اه ايضا هذه وردتنا من منفوحة من عبد الله بن سليمان يقول اذا طلقت المرأة طلاقا رجعيا. فما حكم اقامتها في بيتي؟ او في بيت زوجها مدة عدتها. لان كثيرا - [00:02:13](#)

من الناس يرى ذلك منكرا افيدونا وفقكم الله جعل في اجابتمكم السداد والصالح لجميع المسلمين عليها ان تتبدل في مثل زوجها. وليس لها خروج من بيت زوجها الا اذاعة الفاحشة المبينة فانها تخرج وتخرج. اما بعد - [00:02:33](#)

قامت على السداد والعافية فانها تبقى في بيت زوجها. وهذا من وسائل اه رجوعه اليها وجمع الشمل بها. وترك ماما في فراغها وقد امر الله وقد امر الله جل وعلا ببقاء البيت ونهى عن اخراجها. قال جل وعلا يا ايها النبي اذا طلقتم النساء - [00:02:53](#)

فطلقونا العدة لعدتهن واحصوا العدة واتقوا الله ربكم. لا تخرجوه من بيوتهن ولا يخرجن الا ان اذا بينا وتلك حدود الله ومن يتعدى حدوده فقصى نفسه لا تدري لعل الله يحجز بعد ذلك نورا. هذا هذه الآية الكريمة الرجعية - [00:03:13](#)

لان هنا في يحدث لها امر بالمراجعة بخلاف المطلقة طلاقا بائنا فان هذه لا يرجى بها وان يبدوا له مراجعتها لانها لانها لا تراجع لكنها قد بانت فالطلاق في هذه الآية في الرجعية التي طلقها طبقة واحدة وطلقها طلقين فله رجعتها وهذا مثل عدة فالواجب عليه بقائها في البيت وهذا - [00:03:34](#)

ولا يرضى باخراجها ولو طلب اهلها خروجها ينبغي له يأبى وينبغي لاهلها الا يطلبوها بل يساعدها بل عليهم ان على بقاء هذا البيت في هذه الآية الكريمة. لا تخرجون بيوتهم. ولا يخرجن الا ان يأتين بالله التوبة - [00:03:58](#)

فاذا كانت المرأة على السداد ليس فيها اذى لاهل البيت ولم تأتى الفاحشة فانها تبقى في البيت وربما نثم تراجعها قبل خروجها من وينبغي لها ايضا كما قال جماعة العلماء ان تتحسن له. وان تتزين له وان تعرض له حتى يراها اذا دخل واذا خرج فربما تاقت تسلك اليها - [00:04:16](#)

وربما رغب في مراجعتها اذا رآها في حالة حسنة هكذا ينبغي. فبقاؤها في البيت امر واجب وعلى الزوج ان يوفيهما وعلى اهلهما يوافقوا على ذلك وعليها هي ان تبقى ايضا في البيت وينبغي لها ان تتحسن لزوجها وان تتعرض له لعله يندم لعله يرجع - [00:04:36](#)
قبل ان تغلب العدة هذا هو المشروع في هذه المسألة. وان كان الغالب على الناس ترك ذلك. والجهل في ذلك. ولكن جهلهم وعملهم اذا خالف الشرع نعم لكن بقاها في البيت تكون متغطية غير متحجة غير متحجة بل وتكشف وجهها - [00:04:56](#)
المنافسة الحسنة وتريه من نفسها ما يرغبه في اظهار شعارها واظهار محاسنها من يديها رجليها ووجهها وشعرها ونحو ذلك لانها زوجة طلاقها لا يحرمها عليه. فلا تزال في لا تزال زوجة حتى تخرج بها العدة. نعم. واظهار - [00:05:16](#)
يا سيدي يا هالة وتحسنوها وتطيبوها له من اعظم الاسباب في رجوعه اليها. نعم. احسنتم. مم. اه هذه رسالة المرسل محمد ماجد سليمان. آآ يقول في رسالتي سؤالي حول وطأ الزوجة في دبرها فقد قرأت في كتاب مغني. لابن قدامة الجزء السابع صفحة رقم اثنين - [00:05:36](#)

عشرين فصل ولا يحل وطأ الزوجة في الدبر في قول اكثر اهل العلم منهم علي وعبدالله وابو الدرداء وابن عباس وعبدالله ابن بالامر وابو هريرة وبه قال سعيد ابن المسيب وابو بكر ابن عبد الرحمن ومجاهد وعكرمة والشافعي واصحاب الرأي وابن منذر - [00:05:56](#)
ورويت اباحتها عن ابن عمر وزيد ابن اسلم ونافع ومالك وروي عن مالك انه قال ما ادركت احد الاقدي به في دين اقتدي به في ديني يشك في انه حلال. واهل العراق بالاصحاب ما لك ينكرون ذلك. واحتج من اجل - [00:06:16](#)
بقول الله تعالى نسائكم حرث لكم فاتوا حرثكم ان شئتم. وقوله سبحانه والذين هم لفروجهم حافظون الا لازواجهم او ما ملكت ايمانهم. فما رأي الدين في قول الذين اباحوا ذلك؟ واحتجاج الامام ما لك؟ بالاييتين الكريمتين. ارجو بيان حكم - [00:06:36](#)
الدين بذلك وفي قول الامام مالك وابن عمر وزيد ابن اسلم ونافع والسلام عليكم ورحمة الله. هذه المسألة مما قامت الادلة الصحيح عن رسول الله عليه الصلاة والسلام ادلالة على تحريمها وهي مسألة البطل في الدبر. هذه هي اللوطية المعروفة وقالها - [00:06:56](#)
هذه الصورة فهي محرمة هذه مسألة محرمة ومنكر ومن الكبائر منها جاءت الاحاديث عن الرسول صلى الله عليه وسلم هل حل حله من ذلك؟ وتبين ان وطأ الدبر من الزوجة وهو محرم وهو منكر. ومنه قال عامة اهل العلم وجمهورهم. للاحاديث المؤيدة في ذلك. منها قوله عليه الصلاة والسلام - [00:07:16](#)

لا ينظر الله الى رجل اتى رجل امرأة في دبرها. وهو الترمذي والنسائي باسناد صحيح واحمد رحمة الله عليهم. ومنها قوله عليه الصلاة والسلام ان الله لا زاتوا النساء في ادبارهن. قال ملعون ملك امرأة في دبرها. في احاديث كثيرة كلها دالة على تحريم -

[00:07:36](#)

اما قوله جل وعلا نساء فصل لكم لا تحذروا ما شئتم فهي كما دلت عليه الاحاديث الحرث هو الفرج هذا محل الحرم. وقبل اما الدبر فليس محل حرج ولكنه محل قدر محل غائط. فليس محل العرب وانما حرف الانسان - [00:07:56](#)
زوجته هل الولادة مع البزر؟ يطأها فيه؟ او ما يحصل؟ يحصل بذرة من المني ثم اذا اراد الله شيئا ان عقد ذلك المال مع منيها وجاء الملك فالزوج فالقبول هو محل الحرام وليس الدبر الدبر محل القدر محل النجاسة والفرد هو والقبول هو محل الحرم - [00:08:16](#)
وفي الحديث الآخر مقبلات لما سئل لما قالت اليهود ان الرجل اذا اتى وقته من قبورها من دبرها في قبلها احول اكذبهم الله وانزل قوله سبحانه قال النبي صلى الله عليه وسلم في اختم واحد اذا كان في اجتماع واحد في القبور - [00:08:36](#)
يعني محل الحرم. نعم. فالحاصل ان الاحاديث الصحيحة واقوال ائمة العلم من الصحابة ومن بعدهم. كلها دليل على تحريم وقت النور. اما ما يروى عن عمر انه اجازة فهو غلط على ابن عمر والصواب انه لا يثبت عن ابن عمر. وانما اراد ابن عمر انه يجوز ان تؤتى من قفاها في قبولها. يعني يأتيها ليأتيها من - [00:08:56](#)

في قبلها يعني يكون الى الدبر مثلا على جنبها او كالساجدة فيأتيها من جهة قفاها في قبلها في الفرج. لا في دبر المسجد فغلط بعض الناس ظن انه يجيز للوطن في الدبر وانما يأتيها مدبرة في قبولها لا في دبرها هذا هو الذي اراده ابن عمر وغيره ممن نقل عنها ذلك ولو - [00:09:16](#)

ان بعض التابعين او من بعدهم اجازات صريحا وتوهم وغلبت هذا فقوله مردود وباطل لا يلتفت اليه لانه مصادم الكريمة ومصادم للحديث الصحيحة وكل قول يخالف ما قاله الله ورسوله هو واجب الاقتراح واجب الترك ولا يلزم ان تعرض به السنة - [00:09:39](#)
عن رسول الله عليه الصلاة والسلام كما لا يجوز يعرض به ما قاله الله عز وجل. فاتوا حرفكم ان شئتم. هذا الحرف هو محل محل له القبول فقط. وكذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم اتقوا لا تأتون ان الله لا يستحق لا تأتوا النساء في ادبارهن - [00:09:59](#)
وقال لا ينظر الى رجل اخر رجل قال اتى رجل امرأة في دبرها عليه السلام انه قال ملعون ما توراة في دبرها وهو جاء من حديث ابن عمر ومن حديث عبدالله بن عمرو بسند جيد موقوف انه سئل عن موقف الدبر فقال اللوطية الصغرى. فالحاصل انه محرم بالنص وبقول اهل العلم الذي هو - [00:10:19](#)

خلي دي بقى وما يروى عن ابن عمر او بعض الذين اسلم او اجر او مالك كله لا اصل له ولا صحة له. ولا يثبت عن مالك اباحته فيما نعلم. وانما - [00:10:39](#)
واغراض من بعض الرواة عنه والمنتسبين اليه. اما المحفوظ عنه حفظه الله فهو المأ. وعدم جواز الوقت في الدبر. وهكذا محور اهل العلم هو امان وليس الجواز وانما توهم بعض الناس في بعض الروايات عنه انها تؤتى من دبرها في قبورها فظنوا - [00:10:49](#)
انه يزيل الوطن في الدبر وانما اراد ان تؤتى من جهة الدبر في القبر نفسه في فرج نفسه لا في الدبر الذي هو محل القدر. نعم. هذا هو الحق وهذا هو - [00:11:09](#)

اجماع من العلم وكلاف الزيادة عن بعض السلف شاذ لا يلتفت اليه ولا يعول عليه بل هو منكر وباطل. هم. اه هذه رسالة وردت المستمع محمد احمد محمد الشمراني بلاد شمران يقول آآ الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء وخاتم النبيين - [00:11:19](#)

وبعد فابعث لكم برسالتى هذه ارجو من الله ثم منكم عرضها على فضيلة الشيخ عبد العزيز بن باز. آآ نقول لك محمد انا الان يجيب رسالتك للشيخ عبد العزيز بن باز والسؤال الاول لقد دار النقاش بين اثنين عما اذا كانت الصلاة تقضى فهل تقضى مع العلم انه لا يعرف كم - [00:11:39](#)

عدد الفروض التي تركت اذا كان الانسان ترك الصلاة عمدا فانه يكفر بذلك. كما قال النبي صلى الله عليه وسلم العهد الذي بيننا وبينكم الصلاة فمن تركها فقد كفر. وقال عليه الصلاة والسلام بين الرجل وبين الكفر والشرك في الصلاة. رواه مسلم في الصحيح. وقال عليه الصلاة والسلام رأس - [00:11:59](#)

الاسلام وعموده الصلاة الجهاد في سبيل الله. وقال ايضا عليه الصلاة والسلام حافظ على الصلاة كانت له امورا وبرهانا ونجاة يوم القيامة من لم يحافظ عليه ان يكون له نور ولا برهان ولا نجاة. وكان يوم القيامة فرعون وهامان وقارون خلف. نسأل الله العافية. هؤلاء من كبار الكفار ومن صناديدهم - [00:12:19](#)

الصلاة يحفظ مع هؤلاء وذلك يدل على كفره العظيم. لان من ضيعها شهرا بالسياسة فقد اشبه فرعون. وان ضيع شهرا بوزارة الوظيفة ما شابهها من وزير فرعون وان ضيعها شغلا بالمال والشهوات فقد شابه قارون الذي خسف الله به بزار الارض بسبب استكباره على الحق - [00:12:39](#)

واشتغالهم بالشهوات وان تركها تشاغلا بالمعاملات والبيع والشراء وقد اشادها وبين خلف مكة فيكون كافرا مع هؤلاء كفرة نسأل الله العافية. فالعاصي ان تركها كفر. فلا تقضى. اذا اسلم وهواه الله وتاب ليس عليه قضاء. هذا هو الصواب. ليس عليه قضاء - [00:12:59](#)
ولا قضاء والدها كالصوم وغيره اذا تاب بعد ذلك فان التوبة تجب ما قبلها والاسلام يهدم ما كان قبله. كما قال الله سبحانه قل للذين كفروا فالتائب من تركه الصلاة ليس عليه قضاء. لانه اتى من جديد. هذا هو الصواب. نعم. اه ايضا يقول - [00:13:19](#)

برسالته نلاحظ فضيلة الشيخ ان بعض الناس وبالذات طلاب المدارس يحلف بالنجاح فيقول بنجاحي. ويقول بتوفيقي فهل هي شرك بالله ارشدنا مع التوجيه السليم على القضاء على هذه العادة. مع العلم انها منتشرة مع كثير من الطلاب وفقكم الله. الحج بغير الله -

[00:13:39](#)

ناموا خلاص ولا المحرمات الشركية ووضح ان في ذلك عليه الصلاة والسلام وكان الناس اولا يحلفون بأبائهم تحلم باعفائها ومنهجها فانكر النبي لا بعد ذلك وادرك بعض الصحابة في ركبته بحيض ابائهم فنهاهم. قال ان الله لكم بأبائكم. وقال - [00:13:59](#) فمن كان حالفا فليحمد الله ويصمت ولكنه بأبائهم ولا بامهاتهم ولا بالانداد. ولا تحلفوا بالله الا وانتم صادقون. وقال عليه الصلاة والسلام الحلف بغير الله فهل كفر او اشرك؟ فمن هذا - [00:14:21](#)

اما نفلس منا ولما قال سعد يا رسول الله اني حلفت بيمينني واللاتي والعزى فقال له قل لا اله الا الله مرات اعوذ بالله من الشيطان فالمقصود ان الحلف بغير الله منكر. ومن المحرمات الشركية. فلا يجوز بنجاحه - [00:14:34](#) ولا بابيه ولا بامه ولا بحياة فلان ولا برأس فلان ولا بالنبي ولا بالكعبة ولا بشرف فلان كل هذه المنكرات والمحاضرات الشركية ليس ان يتعاطاها ابدا ومن فعل شيء من هذا بالتوبة. وهو معامل المحرمات الشركية من الشرك الاصغر يعني. وقد يكون الشرك الاكبر اذا قام بقلبه تعظيم محلوب به - [00:14:54](#)

وانه يعظمها ويعظم الله او انه يعتقد فيه شيء من العبادة والسر. هذا هو الشرك الاكبر نسأل الله العافية. اما اذا على لسانه بغير قصد عادة هذا من الشرك الاصعب فينبغي الحذر من هذا والاحياء في ابيه ولا بامه ولا بنجاحه ولا بتوفيقه ولا بغير ذلك اما اذا كان قال بتوفيقه - [00:15:14](#)

بتوفيق الله لي قصد بتوفيق الله هذا شيء اخر. سينجح بتوفيق الله او كذا. اما بتوفيق يقصد بتوفيق حل الحل بذلك هذا لا يجوز فيها فالحاصل ان الواجب على المسلم ان يحذر ورضا اللسان فانه رباط اللسان كثيرة وخطيرة - [00:15:34](#) منها اللسان فليحذر ذلك الحذر واذا رأى من يفعله انكر ان ينكر عليه ويعلمه وينصحه اولا هذا لا يجوز وان نواجه حلف بالله وحده سبحانه وتعالى. آ آخر رسالة معنا وردتنا من آ - [00:15:54](#)

اه وسام محمد احمد عسيري وعلي احمد زاهر او زاهد الفيقي. يقول اني قد بنيت مسجد في احد الحارات من الخشب. وقد نقلت الى حارة اخرى ولم يبق احد آ في الحارة - [00:16:14](#) آ وقد نقلت المسجد معي الى الحارة الاخيرة فهل علينا من نقله شيء من الذنب؟ افيدونا اتقوا الله اذا لم تفعل الناس الى حارة حارة قديمة الى حارة جديدة احد يصلي في المسجد فانه ينقل الى الحارة الجديدة لا معنى لا معنى - [00:16:34](#)

من نقده ونقل اخشابه وادواته الى المسجد الجديد. ثم يباع محله يباع ويصرف الثمن في تعبیر المسجد الجديد. وفي تعبیر مسجد الاخر لان التعطيل بلا فائدة اذا انتقل الناس من حارة الى حارة من مكان الى مكان وبقيت مساجد الحارة خالية ليس فيها احد يصلي فيها - [00:16:55](#)

فان تهدم وتنقل ادواتها الى المساجد الاخرى للعمارة او تباع وتصرف قيمتها في تعميم مساجد جديدة يحتاجها المسلمون في حالات اخرى هذا هو الواجب ونفع الطلبة. احسنتم. ايها السادة الى هنا نأتي على نهاية لقائنا هذا الذي استعرضنا فيه اسئلة السادة -

[00:17:15](#)

عبد الله السليمان من منفوحة ومحمد ماجد سليمان ومحمد احمد محمد الشمراني ببلاد الشمران باسوتين محمد احمد عسيري وعلي احمد احمد زاهد الفيقي عرفنا هذه الاسئلة والاستفسارات على الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز الرئيس العام لادارات البحوث العلمية والافتاء والدعوة والارشاد - [00:17:35](#)

شكرا لسماحة الشيخ وشكرا لكم ايها الاخوة. والى ان نلتقي نستودعكم الله والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:17:55](#)